



IAEA- INFCIRC/9/Rev.2/Add.12  
19 October 2000  
GENERAL Distr.  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## الوكالة الدولية للطاقة الذرية نشرة اعلامية

### اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة

الوضع حتى ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠

### اعلانات القبول التي أودعتها الدول الأعضاء

- ١- تبين قائمة الدول الأعضاء أسماء ٦٧ دولة عضوا قبلت حتى ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، على النحو المنصوص عليه في البند ٣٨ من الاتفاق.
- ٢- وتعقب القائمة نصوص التحفظات التي أبدت على الاتفاق.

تتضمن هذه الوثيقة المعلومات الواردة في الوثيقة INFCIRC/9/Rev.2/Add.11، ولذلك فهي تحل محلها.

للاطلاع على أحدث وضع، أنظر الموقع على الشبكة: <http://www.iaea.org/worldatom/Documents/Legal/>

توفيراً للنفقات، طبع من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ.

## المرفق

## اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة

الأطراف: ٦٧

آخر تغيير في الوضع: ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠

بدء النفاذ	الاعلان الخ/الانسحاب	تاريخ الابداع	الوثيقة	التوقيع	البلد/المنظمة
	<input type="checkbox"/>				أفغانستان
	<input type="checkbox"/>				البنان
	<input type="checkbox"/>				الجزائر
	<input type="checkbox"/>				أنغولا
١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٣	<input type="checkbox"/>	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٣	قبول		الأرجنتين
	<input type="checkbox"/>				أرمينيا
٩ أيار/مايو ١٩٨٦	<input type="checkbox"/>	٩ أيار/مايو ١٩٨٦	قبول		أستراليا
	<input type="checkbox"/>				النمسا
	<input type="checkbox"/>				بنغلاديش
٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦	<input checked="" type="checkbox"/>	٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦	قبول		بيلاروس
٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٥	<input checked="" type="checkbox"/>	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٥	قبول		بلجيكا
	<input type="checkbox"/>				بنن
١٠ نيسان/أبريل ١٩٦٨	<input type="checkbox"/>	١٠ نيسان/أبريل ١٩٦٨	قبول		بوليفيا
	<input type="checkbox"/>				البوسنة والهرسك
١٣ حزيران/يونيه ١٩٦٦	<input type="checkbox"/>	١٣ حزيران/يونيه ١٩٦٦	قبول		البرازيل
١٧ حزيران/يونيه ١٩٦٨	<input checked="" type="checkbox"/>	١٧ حزيران/يونيه ١٩٦٨	قبول		بلغاريا
	<input type="checkbox"/>				بوركينافاسو
	<input type="checkbox"/>				كمبوديا
٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨	<input type="checkbox"/>	٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨	قبول		الكاميرون
١٥ حزيران/يونيه ١٩٦٦	<input checked="" type="checkbox"/>	١٥ حزيران/يونيه ١٩٦٦	قبول		كندا
٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧	<input checked="" type="checkbox"/>	٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧	قبول		شيلي
١٦ تموز/يوليه ١٩٨٣	<input checked="" type="checkbox"/>	١٦ تموز/يوليه ١٩٨٣	قبول		الصين
١ تموز/يوليه ١٩٨٣	<input type="checkbox"/>	١ تموز/يوليه ١٩٨٣	قبول		كولومبيا
	<input type="checkbox"/>				كوستاريكا
	<input type="checkbox"/>				كوت ديفوار
١٢ شباط/فبراير ١٩٨٣	<input type="checkbox"/>	١٢ شباط/فبراير ١٩٨٣	خلافه		كرواتيا
٢٤ آب/أغسطس ١٩٨٢	<input checked="" type="checkbox"/>	٢٤ آب/أغسطس ١٩٨٢	قبول		كوبا
٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٣	<input type="checkbox"/>	٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٣	قبول		قبرص
٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣	<input checked="" type="checkbox"/>	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣	خلافه		الجمهورية التشيكية
	<input type="checkbox"/>				جمهورية الكونغو
	<input type="checkbox"/>				الديمقراطية
١٤ آذار/مارس ١٩٦٢	<input checked="" type="checkbox"/>	١٤ آذار/مارس ١٩٦٢	قبول		الدانمرك

اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة

بدء التفاد	الاعلان الخ/ الانسحاب	تاريخ الايداع	الوثيقة	التوقيع	البلد/المنظمة
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				الجمهورية الدومينيكية
١٦ نيسان/أبريل ١٩٦٩	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٦ نيسان/أبريل ١٩٦٩	قبول		اكوادور
١٢ شباط/فبراير ١٩٦٣	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٢ شباط/فبراير ١٩٦٣	قبول		مصر
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				السلفادور
١٢ شباط/فبراير ١٩٩٢	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٢ شباط/فبراير ١٩٩٢	قبول		استونيا
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				اثيوبيا
٢٩ تموز/يوليه ١٩٦٠	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٢٩ تموز/يوليه ١٩٦٠	قبول		فنلندا
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				فرنسا
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				غابون
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				جورجيا
٤ آب/أغسطس ١٩٦٠	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	٤ آب/أغسطس ١٩٦٠	قبول		ألمانيا
١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣	قبول		غانا
٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٠	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٠	قبول		اليونان
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				غواتيمالا
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				هايتي
٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦	قبول		الكرسي الرسولي
١٤ تموز/يوليه ١٩٦٧	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	١٤ تموز/يوليه ١٩٦٧	قبول		هنغاريا
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				أيسلندا
١٠ آذار/مارس ١٩٦١	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٠ آذار/مارس ١٩٦١	قبول		الهند
٤ حزيران/يونيه ١٩٧١	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	٤ حزيران/يونيه ١٩٧١	قبول		اندونيسيا
٢١ أيار/مايو ١٩٧٤	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٢١ أيار/مايو ١٩٧٤	قبول		جمهورية ايران الاسلامية
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				العراق
٢٩ شباط/فبراير ١٩٧٢	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٢٩ شباط/فبراير ١٩٧٢	قبول		أيرلندا
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				اسرائيل
٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٥	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٥	قبول		إيطاليا
٥ أيلول/سبتمبر ١٩٦٧	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٥ أيلول/سبتمبر ١٩٦٧	قبول		جامايكا
١٨ نيسان/أبريل ١٩٦٣	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٨ نيسان/أبريل ١٩٦٣	قبول		اليابان
٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢	قبول		الأردن
٩ نيسان/أبريل ١٩٩٨	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٩ نيسان/أبريل ١٩٩٨	قبول		كازاخستان
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				كينيا
١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٦٢	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٦٢	قبول		جمهورية كوريا
١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨	قبول		الكويت
٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠	قبول		لاتفيا

اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة

بدء النفاذ	الاعلان الخ/ الانسحاب	تاريخ الايداع	الوثيقة	التوقيع	البلد/المنظمة
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				لبنان
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				ليبيريا
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				الجمهورية العربية الليبية
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				لختنشتاين
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				ليوتوانيا
٢٤ آذار/مارس ١٩٧٢	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	٢٤ آذار/مارس ١٩٧٢	قبول		لكسمبورغ
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				مدغشقر
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				ماليزيا
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				مالي
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				مالطة
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				جزر مارشال
٧ نيسان/أبريل ١٩٧٥	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٧ نيسان/أبريل ١٩٧٥	قبول		موريشيوس
١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣	قبول		المكسيك
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				موناكو
١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦	<input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦	قبول		منغوليا
٣٠ آذار/مارس ١٩٧٧	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	٣٠ آذار/مارس ١٩٧٧	قبول		المغرب
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				ميانمار
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				ناميبيا
٢٩ آب/أغسطس ١٩٦٣	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٢٩ آب/أغسطس ١٩٦٣	قبول		هولندا
٢٢ حزيران/يونيه ١٩٦١	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٢٢ حزيران/يونيه ١٩٦١	قبول		نيوزيلندا
١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧	قبول		نيكاراغوا
١٧ حزيران/يونيه ١٩٦٩	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٧ حزيران/يونيه ١٩٦٩	قبول		النيجر
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				نيجيريا
١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦١	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦١	قبول		النرويج
١٦ نيسان/أبريل ١٩٦٣	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	١٦ نيسان/أبريل ١٩٦٣	قبول		باكستان
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				بنما
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				باراغواي
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				بيرو
١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٢	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٢	قبول		الفلبين
٢٤ تموز/يوليه ١٩٧٠	<input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	٢٤ تموز/يوليه ١٩٧٠	قبول		بولندا
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				البرتغال
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				قطر
	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>				جمهورية مولدوفا
٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠	قبول		رومانيا

اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة

بدء النفاذ	الاعلان الخ/ الانسحاب	تاريخ الايداع	الوثيقة	التوقيع	البلد/المنظمة
١ تموز/يوليه ١٩٦٦	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١ تموز/يوليه ١٩٦٦	قبول		الاتحاد الروسي المملكة العربية السعودية السنغال سيراليون سنغافورة
١٩ تموز/يوليه ١٩٧٣	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	١٩ تموز/يوليه ١٩٧٣	قبول		سلوفاكيا
٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣	<input checked="" type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣	خلافه		سلوفينيا
٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	خلافه		جنوب أفريقيا أسياتيا
٢١ أيار/مايو ١٩٨٤	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٢١ أيار/مايو ١٩٨٤	قبول		سري لانكا السودان السويد
٨ أيلول/سبتمبر ١٩٦١	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٨ أيلول/سبتمبر ١٩٦١	قبول		سويسرا
١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٦٩	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٦٩	قبول		الجمهورية العربية السورية
١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩	قبول		تايلند جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا
١٥ أيار/مايو ١٩٦٢	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٥ أيار/مايو ١٩٦٢	قبول		تونس تركيا أوغندا
٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/>	٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧	قبول		أوكرانيا
٢٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٢٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨	قبول		الامارات العربية المتحدة
٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦	<input type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦	قبول		المملكة المتحدة جمهورية تنزانيا المتحدة
١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٦١	<input checked="" type="checkbox"/> <input checked="" type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٦١	قبول		الولايات المتحدة الأمريكية أوروغواي أوزبكستان فنزويلا
٣١ تموز/يوليه ١٩٦٩	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	٣١ تموز/يوليه ١٩٦٩	قبول		قيبيت نام اليمن
١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٣	<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٣	قبول		يوغوسلافيا زامبيا زيمبابوي

## اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة

### الاعلانات/التحفظات التي قدمت عند التوقيع

#### بيلاروس

"تعتبر جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية نفسها غير ملزمة بأحكام البندين ٢٦ و ٣٤ من الاتفاق، والتي تتضمن التزاما بالخضوع للولاية القضائية لمحكمة العدل الدولية. وفيما يتعلق بمسألة احالة الخلافات الناشئة عن تفسير الاتفاق أو عن تطبيقه الى محكمة العدل الدولية، تلتزم جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية بموقفها السابق والذي يقضي بوجود الحصول في كل حالة على حدة على موافقة جميع الأطراف المشتركة في نزاع قبل أن يحال ذلك النزاع الى محكمة العدل الدولية. وينطبق هذا التحفظ بالمثل على الحكم الوارد في البند ٣٤ والذي يقضي بوجود قبول رأي المحكمة بوصفه الرأي الفاصل." (الأصل باللغة الروسية، والترجمة أعدتها الأمانة)

#### بلجيكا

"وفقا للبند ٣٨ من المادة الثانية عشرة من اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الذي أقره مجلس المحافظين في فيينا في ١ تموز/يوليه ١٩٥٩، تستبعد حكومة مملكة بلجيكا من تطبيق الاتفاق المذكور الأحكام الواردة في الجملة الأخيرة من البند ٢٠ من المادة السادسة." (الأصل باللغة الفرنسية، والترجمة أعدتها الأمانة)

#### بلغاريا

"لا تعتبر جمهورية بلغاريا الشعبية نفسها ملزمة بأحكام البندين ٢٦ و ٣٤ من الاتفاق. وتعتبر جمهورية بلغاريا الشعبية أنه يجب ألا يحال أي نزاع بشأن تفسير الاتفاق أو تطبيقه الى محكمة العدل الدولية الا بعد موافقة أطراف النزاع فيما يتعلق بكل حالة على حدة. وينطبق هذا التحفظ بالمثل على البند ٣٤، الذي ينص على وجوب قبول الأطراف لرأي المحكمة بوصفه الرأي الفاصل." (الأصل باللغة البلغارية، والترجمة أعدتها الأمانة اعتمادا على ترجمة فرنسية موقفة قدمتها الحكومة)

أرسل تعديل لهذا التحفظ في مذكرة مؤرخة في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤ هذا نصه:  
"... قد سحبت التحفظات التالية ... بخصوص البند ٣٤ من اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية."

#### كندا

"... لن يطبق الاعفاء من الالتزام بأي ضرائب أو رسوم تفرض بموجب أي قانون في كندا على المواطن الكندي المقيم في كندا أو الذي يقيم فيها عادة." (الأصل باللغة الانجليزية)

**شيلي**

"(أ) تسجل حكومة شيلي تحفظا مفاده أن الامتيازات والحصانات الممنوحة لموظفي الوكالة الدولية للطاقة الذرية لا تشمل الرعايا الشيليين الذين يعملون في شيلي كموظفين في الوكالة؛

"(ب) تسجل حكومة شيلي تحفظا فيما يتعلق بأحكام البند ٤ مفاده أنه وفقا للممارسة الدستورية الشيلية والقانون المحلي، يجوز نزع ملكية ممتلكات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأصولها بموجب قانون عام أو خاص يرخص بنزع الملكية على أساس الأهمية العامة أو المصلحة الوطنية، على النحو الذي يقرره المشرع". (الأصل باللغة الأسبانية، والترجمة أعدتها الأمانة)

**الصين**

"... تبدي تحفظات على البندين ٢٦ و ٣٤، اللذين ينصان على وجوب احالة الخلافات الى محكمة العدل الدولية - وقبول أطراف الخلاف لرأي المحكمة بوصفه الرأي الفاصل". (الأصل باللغة الصينية، مع ترجمة رسمية بالانجليزية)

وتتص مذكرة تفسيرية للتحفظات على ما يلي:

"لا يقصد بالتحفظات المشار إليها بالنسبة للاتفاق المذكور أو تشمل كامل أحكام البند ٢٦ من الاتفاق، ولكنها تقتصر على الأحكام المتعلقة باحالة الخلافات الى محكمة العدل الدولية وباعتبار آراء المحكمة فاصلة". (الأصل باللغة الانجليزية)

**كوبا**

"لا تعتبر جمهورية كوبا نفسها ملزمة بأحكام البندين ٢٦ و ٣٤ من المادتين الثامنة والعاشرة من اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية التي تكون لمحكمة العدل الدولية بموجبها ولاية قضائية ملزمة في الخلافات التي قد تنشأ عن تفسير الاتفاق أو تطبيقه. وفيما يتعلق باختصاص محكمة العدل الدولية في مثل هذه الأمور، ترى كوبا وجوب الحصول في كل حالة على حدة على موافقة جميع الأطراف المعنية من أجل احالة أي خلاف الى المحكمة لتسويته". (الأصل باللغة الأسبانية، والترجمة أعدتها الأمانة)

**الدانمرك**

"على الرغم من البندين ٢٠ و ٣٢، تحتفظ الحكومة الدانمركية بحق تطبيق التشريعات الدانمركية فيما يتعلق بالرسوم والضرائب على المواطنين الدانمركيين، وعلى سائر الأشخاص ما داموا يمارسون عملا تجاريا خاصا في الدانمرك". (الأصل باللغة الانجليزية)

**ألمانيا**

"... تحتفظ الحكومة، فيما يتصل بالبند ١٨(أ)٢ من المادة السادسة من الاتفاق المذكور، بحق تحصيل الضرائب من مواطني جمهورية ألمانيا الاتحادية ما لم يتم التخلي عن هذا الحق بمقتضى معاهدات الزواج الضريبي". (الأصل باللغة الانجليزية)

## هنغاريا

'تقبل الجمهورية الشعبية الهنغارية البندين ٢٦ و ٣٤ من الاتفاق مع التحفظ بالآ تحال الخلافات المتعلقة بتفسير وتطبيق الاتفاق الى محكمة العدل الدولية الا بموافقة جميع أطراف النزاع المعني.

وتسجل الجمهورية الشعبية الهنغارية أيضا تحفظا فيما يتعلق بالحكم الوارد في البند ٣٤ الذي يجعل الرأي الاستشاري للمحكمة فاصلا في بعض الحالات". (الأصل باللغة الهنغارية، مع ترجمة انجليزية موققة قدمتها الحكومة)

## اندونيسيا

"المادة الثانية، البند ٢(ب):

تمارس الوكالة الدولية للطاقة الذرية أهليتها لاقتناء الممتلكات انعقارية والتصرف فيها مع ايلاء الاعتبار الواجب للقوانين واللوائح الوطنية.

المادة العاشرة، البند ٣٤:

فيما يتعلق باختصاص محكمة العدل الدولية في المنازعات المتصلة بتفسير الاتفاقية أو بتطبيقها، تحتفظ حكومة اندونيسيا بحق التمسك بضرورة موافقة أطراف النزاع في كل حالة على حدة قبل اللجوء الى المحكمة لاصدار حكم".

"المادة السادسة، البند ١٨:

للتسهيلات والامتيازات التي يمنحها الاتفاق لموظفي الوكالة بخلاف الامتيازات التي تترتب أيضا على المادة الخامسة عشرة من النظام الأساسي، مثل الحصانة القضائية في كل ما يصدر عنهم من قول أو كتابة، وكل ما يقومون به من أعمال بصفتهم الرسمية، لن يؤخذ بها بالنسبة للرعيا الاندونيسيين العاملين في الوكالة باندونيسيا". (الأصل باللغة الانجليزية)

## ايطاليا

"١- فيما يتعلق بالاعفاء من الضرائب المشار اليه في البند ١٨(أ)٢' من المادة السادسة من الاتفاق، تحتفظ الحكومة الايطالية بحق مراعاة اجمالي الرواتب والأجور التي يحصل عليها موظفو الوكالة الايطاليون المقيمون في ايطاليا لاغراض تحصيل الضرائب على الدخل العائد من مصادر أخرى في ايطاليا.

"٢- الحصانة القضائية المشار اليها في البند ٣ من المادة الثالثة، والبند ١٢(أ) من المادة الخامسة، والبند ١٨(أ)١' من المادة السادسة، والبند ٢٣(أ) و (ب) من المادة السابعة من الاتفاق لا تطبق في حالة أي دعوى قضائية مدنية يرفعها طرف ثالث بسبب أضرار ناتجة عن حادث سببته مركبة بمحرك تخص موظفا في الوكالة، أو ممثلا لدولة عضو في اجتماعات تعقدتها الوكالة أو خبيرا في مهمة تابعة للوكالة، أو في حالة انتهاكات قواعد المرور بالمركبات المذكورة أعلاه". (الأصل باللغة الفرنسية، والترجمة أعدتها الأمانة)



## الأردن

"لن تطبق الامتيازات والحصانات المعترف بها بموجب الاتفاق على موظفي الوكالة من الرعايا الأردنيين إذا كانت اقامتهم في الأردن نفسه". (الأصل باللغة الانجليزية)

## جمهورية كوريا

"الموظفون المعينون محليا، والذين يعتبرون من موظفي الوكالة بمقتضى الاتفاق لا يتمتعون بالامتيازات والحصانات المبينة في الفقرات ٢٠، ٣٠، ٤٠، ٥٠، ٦٠ من البند ١٨ وفي البند ١٩". (الأصل باللغة الكورية، مع ترجمة انجليزية قدمتها الحكومة)

## لكسمبورغ

"عند تطبيق أحكام البند ٣٨ من المادة الثانية عشرة من الاتفاق، لن تلتزم لكسمبورغ بالجمله الأخيرة من البند ٢٠ من المادة السادسة". (الأصل باللغة الفرنسية، والترجمة أعدتها الأمانة)

## المكسيك

"١- عند الانضمام الى اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة، الذي اعتمد في ١ تموز/يوليه ١٩٥٩، تعلن الحكومة المكسيكية أن أهلية الوكالة لاقتناء الممتلكات العقارية والتصرف فيها، والمذكورة في البند ٢ من المادة الثانية من الاتفاق تخضع للتشريعات الوطنية السارية.

٢- لا يتمتع موظفو وخبراء الوكالة حاملو الجنسية المكسيكية أثناء ممارستهم لوظائفهم في الأراضي المكسيكية الا بالامتيازات الممنوحة، حسب الاقتضاء، بموجب الفقرات الفرعية ١٠، ٣٠، ٦٠ من البند ١٨ والفقرات (أ)، (ب)، (ج)، (د)، (هـ) من البند ٢٣، بمعنى أن الحصانة المذكورة في الفقرة الفرعية (ج) من البند ٢٣ لا تمنح الا للأوراق والوثائق الرسمية.

٣- تخضع للأحكام القانونية السارية ذات الصلة الأحكام المتصلة باحراز الأموال والذهب والعملات من أي نوع وبامساك الحسابات بأي عملة كانت وبنقل وتحويل مثل هذه العملات في الأراضي المكسيكية".

وتتص مذكرة تفسيرية للتحفظ الوارد في الفقرة ٣ على ما يلي:

"تفسر حكومة المكسيك هذا التحفظ بأنه يعني أن الأحكام القانونية ذات الصلة ستنفذ بطريقة لا تعوق أو تسيء الى فعالية تنفيذ برامج المساعدة والتعاون التقنيين التي تشترك فيها المكسيك". (الأصل باللغة الأسبانية، والترجمة أعدتها الأمانة)

## المغرب

'تراعي الوكالة الدولية للطاقة الذرية القوانين واللوائح الوطنية فيما يتعلق باقتناء وحيازة الممتلكات العقارية في المغرب؛ لا تنطبق الامتيازات والحصانات المقررة بموجب الاتفاق على موظفي الوكالة من رعايا المغرب العاملين في المغرب؛ في حالة نشوء نزاعات، يكون أي لجوء إلى محكمة العدل الدولية قائما على أساس موافقة جميع الأطراف المعنية". (الأصل باللغة العربية، والترجمة أعدتها الأمانة اعتمادا على ترجمة فرنسية قدمتها الحكومة)

## باكستان

"... مع التحفظ بأنه لن يسمح بمنح التسهيلات والامتيازات التي تنطبق على موظفي الوكالة بموجب الاتفاق على الرعايا الباكستانيين العاملين في الوكالة بباكستان". (الأصل باللغة الانجليزية)

أرسل تعديل لهذا التحفظ في مذكرة مؤرخة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٦٦ هذا نصه:  
 "... مع تحفظ بأنه لن يسمح بمنح الرعايا الباكستانيين العاملين في الوكالة بباكستان التسهيلات والامتيازات التي يمنحها الاتفاق لموظفي الوكالة بخلاف التسهيلات والامتيازات التي تترتب أيضا على المادة الخامسة عشرة من النظام الأساسي، مثل الحصانة القضائية في كل ما يصدر عنهم من قول أو كتابة، وكل ما يقومون به من أعمال بصفتهم الرسمية". (الأصل باللغة الانجليزية)

## رومانيا

"... لا تعتبر جمهورية رومانيا الاشتراكية نفسها ملزمة بأحكام البند ٣٤، ولا بأحكام البند ٢٦ بقدر ما تشير إلى البند ٣٤. وترى جمهورية رومانيا الاشتراكية ألا تحال الخلافات الناشئة عن تفسير أو تطبيق الاتفاق إلى محكمة العدل الدولية إلا بموافقة جميع أطراف النزاع في كل حالة على حدة". (الأصل باللغة الفرنسية، والترجمة أعدتها الأمانة)

## الاتحاد الروسي

"لا يعتبر نفسه ملزما بأحكام البندين ٢٦ و ٣٤ من الاتفاق، والتي تقضي بالخضوع للولاية القضائية لمحكمة العدل الدولية. وفيما يتعلق بمسألة احوال الخلافات التي تنشأ عن تفسير أو تطبيق الاتفاق إلى محكمة العدل الدولية، يلتزم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بموقفه السابق بوجود الحصول في كل حالة على حدة على موافقة جميع الأطراف المشتركة في أي نزاع قبل إحالته إلى محكمة العدل الدولية. وينطبق هذا التحفظ بالمثل على الحكم الوارد في البند ٣٤ والذي يقضي بقبول رأي المحكمة بوصفه الرأي الفاصل". (الأصل باللغة الروسية، والترجمة أعدتها الأمانة)

## سنغافورة

"... لا يتمتع موظفو الوكالة من مواطني سنغافورة بالاعفاء من الضرائب على الرواتب والأجور التي تدفعها لهم الوكالة". (الأصل باللغة الانجليزية)

## سويسرا

"فيما يتعلق بالفقرة الثانية من البند ١٩ من المادة السادسة، تحتفظ سويسرا بحق عدم منح التأجيل في الاستدعاءات الذي تطلبه الوكالة، على أنه من المفهوم أن السلطات الاتحادية المختصة ستولي مع ذلك الاعتبار الملانم لمثل هذه الطلبات". (الأصل باللغة الفرنسية، والترجمة أعدتها الأمانة)

## تايلند

"... مع التحفظ بأن موظفي الوكالة الذين يتمتعون بامتيازات وحصانات وفقا لهذا الاتفاق لا يعفون من التزام الخدمة الوطنية اذا كانوا يحملون جنسية تايلند". (الأصل باللغة الانجليزية)

## تركيا

"(أ) تطبيق التشريعات التركية ذات الصلة فيما يتعلق بتأجيل الخدمة العسكرية للرعايا الأتراك الذين تعينهم الوكالة الدولية للطاقة الذرية بالإشارة الى البند ١٩ من الاتفاق المذكور.  
(ب) يخضع الموظفون الحاملون للجنسية التركية والذين توفدهم الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مهام الى تركيا، للضرائب التي تفرض على الرعايا الأتراك. ويلتزمون وفقا لأحكام الفرع ٢ من الباب الرابع من قانون ضرائب الدخل رقم ٥٤٢١ بالإبلاغ عن أجورهم عن طريق الاقرارات الضريبية السنوية". (الأصل باللغة الانجليزية)

## أوكرانيا

"لا تعتبر حكومة أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية نفسها ملزمة بأحكام البندين ٢٦ و ٣٤ من الاتفاق، والتي تقضي باحالة جميع المنازعات التي تنشأ عن تفسير أو تطبيق الاتفاق الى محكمة العدل الدولية. وفيما يتعلق بمسألة الولاية القضائية للمحكمة بالنسبة لهذه المنازعات، تتمسك جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية بالرأي القائل بأنه يتعين الحصول في كل حالة على حدة على موافقة جميع أطراف النزاع قبل احالة ذلك النزاع الى محكمة العدل الدولية. وينطبق هذا التحفظ بالمثل على الحكم الوارد في البند ٣٤ والذي يقضي بقبول الأطراف للرأي الاستشاري الذي تعطيه المحكمة بوصفه الرأي الفاصل". (الأصل باللغة الروسية، والترجمة أعدتها الأمانة)